

71-6/ ما هو الجمع بين قوله تعالى "ان ينتهوا يغفر لهم..الاية" وبين "اذا اساء في الاسلام..الحديث"

عبدالمحسن الزامل

يسأل يقول ما هو الجمع بين قوله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وبين الحديث اذا اساء في الاسلام اخذ بالاول والاخر. نعم. اذا اساء في الاسلام اخذ بالاول والاخر. لهذا الحديث ورد - [00:00:00](#) في حديث ابن مسعود رضي الله عنه وجاء ايضا في حديث ابي هريرة في صحيح مسلم ان العبد اسلم فحسن اسلامه كتبت له كل حسنة بعشرة سعید ايضا عند البخاري معلقا وصله النسائي بسند صحيح اذا اسلم الكافر - [00:00:20](#) كتبت له كل حسنة اجلفها آ بسبعمئة سبعمائة ضعف. الحديث آ فهذا يبين واذا اسلم الكافر الى اسلم الكافر نعم قال واذا اساء اذا احسن لنا في الاسلام وقال في اخره واذا شاء اخذ بالاول والاخر واذا وقع في - [00:00:40](#) اه في معناه من جهة قوله تعالى قل للذين كفروا ينتهوا يغفر لهما وقد شاء. مع قوله عليه الصلاة والسلام ما قبله فاذا كان الاسلام يجب ما قبله فكيف يؤخذ اذا اساء في الاسلام؟ هو اسلم الان والاسلام يجب ما قبله - [00:01:10](#) فكيف تجعل الاساءة السبب للمحاسبة والمؤاخذة في اه الاسلام وهذا عنه جوابان اهني العلم. الجواب الاول الجواب الاول هو ان من اساء في الاسلام بمعنى الاساءة الكبرى الاشاعة الكبرى وهو اما ان يكون اسلم نفاقا ولم يسلم اسلاما صحيحا فهو باق على الكفر فهذا اعظم الاساءة فعلى هذا لا ينفعه - [00:01:30](#) الاسلام لانه اساء في الاسلام حيث اظهر الاسلام ولم يكن اسلامه صحيحا فهو باق على ما هو عليه بل اقبح واعمى لانه كفره كان ظاهرا ثم اظهر الاسلام فكان كفره مستترا آ فلذا - [00:02:00](#) لا ينفعه هذا الاسلام الا انه يحميه في الظاهر يبقى بالعصمة الظاهرة كذلك هذا معنى او ان المعنى ايضا ممكن يجعل معنى ثان انه اسلم ثم ارتد بعد ذلك وهذا - [00:02:20](#) غاية الاساءة وهذا غاية الاساءة فلو انه اسلم ثم ارتد بعد ذلك فكأنه لم يسلم بوجود الاسلام بين هذين الكفار لا قيمة له فهو حافظ فعلى هذا يؤخذ بما وقع منه قبل اسلامه. وهناك قوم اخر - [00:02:40](#) ويمكن يكون ثالثا اذا جعلنا هذين قولين وهو ان يسلم نفاقا او ان يسلم ثم يرتد القول الثالث هو ان يكون مثلا اسلم وهو يشرب الخمر مثلا كان يشرب الخمر وكان يزني وكان - [00:03:00](#) يأكل الربا مثلا فاسلم. ونوى التوبة من الكفر. لكن لم يتب من شرب الخمر. لم ينوي يعني اضر في نفس البقاء على شرب الخمر. ان واضر في نفسه البقاء على اكل الربا او الزنا. في هذه الحال نقول اذا - [00:03:20](#) البقاء على مثل هذه الامور فهو لم يتب منها. قل لن ينتهوا يغفر لهم وقد سابوا. وهذا واضح وهذا الوجه جيد الحقيقة وقد يكون اجود من الوجوه التي قبله وهو انه حينما اسلم فقد غفر له باسلامه غفر له باسلامه ما انتهى منه - [00:03:40](#) وما لم ينتهي عنه فانه يبقى قل للذي ينتهوا ان ينتهوا يغفر يعني اذا انتهى عن الكفر انتهى من المعاصي التوبة واخى فليغفر لهم لكن اذا اضر في نفسه البقاء على الربا على - [00:04:00](#) صب الخمر على الزنا في الحقيقة لم ينتهي انتهى من الكفر لكن لم ينتهي من شعب الكفر فهذا يظهر انه اه يحاسب على اساءته في الجاهلية لانه مستمر على الاساءة في الاسلام. وهذه هي الاساءة. وعلى هذا - [00:04:20](#)

يمكن ان تجعل الالاء انواع. اما الاء بمعنى انه اظهر النفاق فهذا لا ينفعه اسمه. الالاء الالاء ان يسلم ثم يراد ففي هذه الالاء
اه اسلامه بينهما لا قيمة له فيؤاخذ بما وقع منه - [00:04:40](#)
في الجاحية من كفر وغيره. الالاء الالاء وهي اسهل من اللتين قبلهما وهو ان يضم البقاء على المعنى واسلم اسلاما صحيحا من
الكفر لكنه يشد التعلق بالخمير او الزنا او الربا اضمير البقاء عليه فانه - [00:05:00](#)
يعني لا يبلى عن ذلك لا يملى عنه ذلك لعدم توبته. ولهذا ذكر العلماء باب الاسلام على شرط هل يصح لو ان انسان اسلم قال اسلم
بشرط ان ابلى على شرب الخمير مثلا فاسلامه صحيح يقبل من الاسلام يقبل - [00:05:20](#)
الاسلام وفي هذا احاديث معروفة في هذا الباب من اسلم ونشر لكن القصد من هذا هو ايراد بمثل هذا وان بعضهم ربما شد تعلق
ببعض المعاصي يبلى على مثلها يبلى عليها فيما يظهر والله اعلم انه يؤاخذ وهذا القول هو الاقرن في نعم - [00:05:40](#)
احسن الله - [00:06:00](#)